رقم الوثيقة: MDE 28/003/2002=W
بيان صحفي رقم OQ
U فبراير/ شباط OMMO

الجزائر : NM سنوات من حالة الطوارئ، NM سنوات من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان

قالت منظمة العفو الدولية عشية الذكرى السنوية لإعلان حالة الطوارئ (غداً) التي تصادف في V فبراير/شباط OMMO إنه بعد مضي عشر سنوات على إعلان حالة الطوارئ في الجزائر، تقاعست السلطات بشكل يرثى له عن وضع حد لأزمة حقوق الإنسان التي تعيشها البلاد.
وقالت المنظمة "منذ العام NVVO، ورغم الالتزامات المترتبة على الجزائر بموجب القانون المحلي والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، تقاعست الحكومات المتعاقبة عن اتخاذ التدابير الضرورية التي تكفل إجراء تحقيقات شاملة ومستقلة وحيادية في الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، ليس هذا وحسب، بل عرقلت بصورة متكررة المحاولات التي بذلها الآخرون لوضع أوضاع حقوق الإنسان في البلاد تحت المجهر."
وقد سمح الإفلات الشامل من العقاب على انتهاكات حقوق الإنسان للعديد من المسؤولين عن ارتكاب الجرائم الأكثر فظاعة بالإفلات من قبضة العدالة، وحرم الضحايا وعائلاتهم من فرصة المطالبة بإنصافهم.

وأصبحت انتهاكات حقوق الإنسان في الجزائر راسخة في النظم والأعراف. ففي العام الماضي وحده، قُتل أكثر من UM مدنياً بصورة غير قانونية على أيدي قوات الأمن، وتعرض العشرات غيرهم للتعذيب أو للاعتقال فترات متفاوتة من الزمن في معتقلات سرية. وكل شهر يلقى حوالي OMM شخص حتفهم نتيجة النـزاع المسلح المستمر منذ عشر سنوات. وظل معدل القتلى على حاله إلى حد كبير منذ مطلع العام NVVV. والعديد من هؤلاء هم من المدنيين، وبينهم النساء والأطفال، الذين قُتلوا في اعتداءات شنها الجماعات المسلحة عمداً وبلا تمييز.

وقالت المنظمة "قد لا تُمثل حالات انتهاك حقوق المبلَّغ عنها إلا غيضاً من فيض"، لأنه من الصعب للغاية الحصول على معلومات حول الانتهاكات بسبب الخوف المتفشي على نطاق واسع بين الضحايا وعائلاتهم من الإبلاغ عن الانتهاكات الذي من شأنه أن يفاقم من محنتهم.
وفي ديسمبر/كانون الأول OMMN ذكرت لجنة تحقيق رسمية، شكلتها السلطات للنظر في مقتل عشرات المتظاهرين العزل في منطقة القبائل في العام الفائت، أنها لم تتمكن من إنجاز المهمة الموكلة إليها، لأن العديد من الشهود يخشون جداً الإدلاء بأقوالهم أمامها.

كذلك اتخذت السلطات بعض التدابير التي تضمن استمرار أزمة حقوق الإنسان القائمة من دون أن تسترعي انتباه المجتمع الدولي. ومن ضمنها تشريع صدر مؤخراً للتضييق على حرية التعبير وفرض قيود شديدة على الاتصال بالمراقبين الأجانب.

ورغم المحاولات المتكررة لإرسال وفد إلى الجزائر في العام OMMN، لم يُسمح لمنظمة العفو الدولية منذ نوفمبر/تشرين الثاني OMMM بزيارة البلاد للقيام بأنشطة بحثية منتظمة. وكانت المنظمة قد تمكنت من زيارة البلاد مرتين في العام OMMM، لكنها باستثناء ذلك ممنوعة من دخول الجزائر منذ منتصف العام NVVS. كذلك لم تستطع المنظمات الدولية الأخرى لحقوق الإنسان دخول البلاد منذ سنة على الأقل.

ولم يُسمح للمجموعة العاملة للأمم المتحدة المعنية بحوادث الاختفاء القسري أو غير التطوعي، التي طلبت زيارة الجزائر في العام OMMO، بالدخول إلى البلاد. وبالمثل لم تؤد الطلبات المقدمة منذ زمن طويل من جانب المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بعمليات القتل خارج نطاق القضاء وعمليات الإعدام الفوري والإعدام التعسفي والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالتعذيب، لزيارة الجزائر إلى توجيه دعوات إليهما.
وقالت منظمة العفو الدولية إنه "لا يجوز مواصلة التضحية بحقوق الإنسان الأساسية على مذبح الأمن القومي" مضيفة أنه "بمناسبة الذكرى السنوية العاشرة لإعلان حالة الطوارئ، من واجب الحكومة الجزائرية أن تبدأ التقيد بالالتزامات المترتبة عليها بموجب القانون الوطني والمعايير والممارسات الدولية لحقوق الإنسان.

خلفية
منذ العام NVVO، قُتل أكثر من NMMI MMM جزائري، وتعرض الآلاف للتعذيب، و"اختفى" آلاف آخرون بعد أن ألقت قوات الأمن القبض عليهم. ومع ذلك في الأغلبية العظمى من انتهاكات حقوق الإنسان، وبصرف النظر عما إذا كان الجناة من قوات الأمن أو الميليشيات التي تسلحها الدولة أو الجماعات المسلحة، لم تتضح حقيقة ما حدث، ولم يُبذل جهد يُذكر لمساءلة مرتكبيها.

وقد أعلنت السلطات الجزائرية حالة الطوارئ لمدة NO شهراً في V فبراير/شباط NVVO، عقب إلغاء نتيجة الجولة الثانية من أول انتخابات في الجزائر شاركت ف NM?ها أحزاب متعددة وبدت الجبهة الإسلامية للإنقاذ على وشك الفوز فيها. وبعد سنة، مُددت حالة الطوارئ إلى أجل غير مسمى. وفي أكتوبر/تشرين الأول NVVO، صدر مرسوم طارئ "لمكافحة الإرهاب". وفي العام NVVR أُدمج المرسوم بأكمله في القوانين الدائمة.

انتهى

وثيقة عامة
للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم:
+QQ OM TQNP RRSS
منظمة العفو الدولية : N Easton St. London WC1X 0DW. موقع الإنترنت : http://www.amnesty.org